

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

15477 - الدين دينار فمن مات وهو ينوي قضاءه فأنا وليه ومن مات لا ينوي قضاءه فذاك الذي يؤخذ من حسناته ليس يومئذ دينار ولا درهم .
(طب) عن ابن عمر